رابط المادة على منصة باحث

القراءة الصوتية لمتن دليل الطالب كاملا

باب شروط القصاص في النفس

أحمد الصقعوب

باب شروط القصاص في النفس. وهي اربعة احدها تكليف القاتل فلا قصاص على صغير ومجنون بل الكفارة في مالهما والدية على عاقلتهما. الثاني عصمة المقتول فلا كفارة ولا دية على قاتل - 00:00:00

حربي او مرتد او زان محصن ولو انه مثله. الثالث المكافأة بان لا يفضل القاتل المقتول حال الجناية بالاسلام او الحرية او الملك. فلا يقتل المسلم ولو عبدا بالكافر ولو حرا. ولا الحر - 00:00:20

لو دميا بالعبد ولو مسلما. ولا المكاتب بعبده ولو كان ذا رحم محرم له. ويقتل الحر ولو ذكرا بالحر المسلم ولو انثى. والرقيق كذلك وبمن هو اعلى منه والذمي كذلك - 00:00:40

رابع ان يكون المقتول ليس بولد للقاتل. فلا يقتل الاب وان علا ولا الام وان علت بالولد ولا ولد الولد وان سفل ويورث القصاص على قدر الميراث. فمتى ورث القاتل او ولده شيئا من القصاص فلا - 00:01:00

قصاص - 00:01:20